



اللجنة العليا للانتخابات

قرار رئيس اللجنة العليا للانتخابات رقم (٨) لسنة ٢٠١١ م

رئيس اللجنة العليا للانتخابات

المستشار / عبد المعز أحمد إبراهيم

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ / ٣ / ٢٠١١ .
- و على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته .
- و على قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١١ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات .
- و على قرارنا رقم ١ لسنة ٢٠١١ بشأن تشكيل الأمانة العامة للجنة العليا للانتخابات .
- و على موافقة المجلس الخاص بمجلس الدولة .
- و على موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية .

قرار

مادة (١)

يضم إلى عضوية الأمانة العامة للجنة العليا للانتخابات كل من :-

- ١- السيد المستشار/ حسام الدين محمود حسن حبيب نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية
- ٢- السيد المستشار/ محمد عبد الحميد مسعود نائب رئيس مجلس الدولة
- ٣- السيد المستشار/ أمين عثمان محمد عثمان الوكيل العام الأول بهيئة النيابة الإدارية

مادة (٢)

: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره و على الأمانة العامة تنفيذه .

صدر في : ٩ / ٤ / ٢٠١١ م

رئيس
اللجنة القضائية العليا للانتخابات

المستشار /
((عبد المعز أحمد إبراهيم))